

## قانون عدد 59 لسنة 1962

مؤرخ في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962) يتعلق  
بالمصادقة على المرسوم المتعلق بالترخيص للدولة في الاككتاب  
في راس مال الشركة التونسية لصناعة الحديد « افولاذ » (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على المرسوم عدد 22 لسنة 1962  
المؤرخ في 30 ربيع الاول 1382 (30 اوت 1962) المتعلق  
بالترخيص للدولة في الاككتاب في راس مال الشركة التونسية  
لصناعة الحديد « الفولاذ » .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بتونس في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962)

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 18 جمادى الثانية 1382  
(15 نوفمبر 1962)

## قانون عدد 60 لسنة 1962

مؤرخ في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962) يتعلق  
بالمصادقة على المرسوم المتعلق باحداث صندوق ضمان لفائدة  
ضحايا حوادث السيارات (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على المرسوم عدد 23 لسنة 1962  
المؤرخ في 30 ربيع الاول 1382 (30 اوت 1962) المتعلق باحداث  
صندوق ضمان لفائدة ضحايا حوادث السيارات .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بتونس في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962)

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 18 جمادى الثانية 1382  
(15 نوفمبر 1962)

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بتونس في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962)  
رئيس الجمهورية التونسية  
الحبيب بورقيبة

## قانون عدد 57 لسنة 1962

مؤرخ في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962) يتعلق  
بالمصادقة على المرسوم المتعلق بتنقيح الامر المؤرخ  
في 25 جمادى الثانية 1357 (27 مارس 1919) الصادر في جعل  
ترتيب للمحلات المخطرة او المخلة بالصحة او المزجة (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على المرسوم عدد 18 لسنة 1962  
المؤرخ في 21 ربيع الاول 1382 (21 اوت 1962) المتعلق بتنقيح  
الامر المؤرخ في 25 جمادى الثانية 1357 (27 مارس 1919) الصادر  
في جعل ترتيب للمحلات المخطرة او المخلة بالصحة او المزجة .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بتونس في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962)  
رئيس الجمهورية التونسية  
الحبيب بورقيبة

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 18 جمادى الثانية 1382  
(15 نوفمبر 1962)

## قانون عدد 58 لسنة 1962

مؤرخ في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962) يتعلق  
بالمصادقة على المرسوم المتعلق بالترخيص للبنك المركزي  
التونسي في منح تسبقة للخرزينة العمومية (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد موافقة مجلس الامة ،

اصدرنا القانون الاتي نصه :

فصل وحيد - وقعت المصادقة على المرسوم عدد 19 لسنة 1962  
المؤرخ في 27 ربيع الاول 1382 (27 اوت 1962) المتعلق بالترخيص  
للبنك المركزي التونسي في منح تسبقة للخرزينة العمومية .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بتونس في 30 جمادى الثانية 1382 (27 نوفمبر 1962)

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 18 جمادى الثانية 1382  
(15 نوفمبر 1962)